مجلة جامعة جازان للعلوم الإنسانية
Jazan University Journal of Human Sciences (JUJHS)

الحديث المرسل عند ابن عبد البر(ت463هـ) دراسة تطبيقية

عبدالرحمن مشاري الحمود
قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية

The Hadith Sent By Ibn Abd Al-Barr (463 AH) An Applied Study

Abdul Rahman Mishari Al-Hamoud
Department of Islamic Studies, College of Sharia, Qassim University, Kingdom of Saudi Arabia

DOI	RECEIVED الاستلام	Edit التعديل	ACCEPTED القبول
https://doi.org/10.63908/c5dwht65	2024/08/22	2025/09/28	2025/09/29
NO. OF PAGES عدد الصفحات	YEAR سنة العدد	VOLUME رقم المجلد	ISSUE رقم العدد
21	2025	1	14

الملخص:

تتضح فكرة البحث الرئيسية في عناية ابن عبدالبر بالحديث وعلومه عناية فائقة، ظهرت من خلال تعامله مع الأحاديث النبوية بالشرح، والبيان، والتحليل، والتعقيب في مؤلفاته، فلا تجد لديه رواية إلا ويبين ما فيها من علوم الحديث ومصطلحه، وتكمن أهمية الدراسة في بيان دور الإمام في معالجة الأحاديث من حيث التصحيح والتضعيف، مما يدل علي أن هذا الإمام له باع ملحوظ في دراسة السنة وعلومها، لذا هدفت الدراسة إلي بيان منهجية الإمام في التعامل مع الحديث المرسل، تطبيقياً على منهجية ابن عبدالبر في دراسة المرويات من خلال شرحه للموطأ، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتتضح إشكالية الدراسة في بيان المقصود بالحديث المرسل عند الأئمة، وما هو المرسل عند ابن عبدالبر، من النتائج: بيان موافقة الإمام لجمهور العلماء في تعريف الحديث المرسل، وعدم الاحتجاج به، وأوضح الباحث الدوافع والأسباب التي دفعت الإمام مالك وجعلته يورد بعض الأحاديث المرسلة في الموطأ، وبين أن الإمام مالك إنما أورد ما أورده من هذه الأحاديث علي سبيل المتابعة والاستشهاد بعد أن أوردها من الطرق المسندة والمتصلة والمرفوعة، وبين ابن عبدالبر الأسباب العلمية التي دفعت الإمام مالك بن أنس وغيره إلي إرسال الحديث، ومنها ورود الحديث متصل من طرق أخرى داخل الموطأ.

الكلمات المفتاحية: مرسل، حديث، رفع، متصل، يرسل.

Abstract:

Imam Ibn Abd al-Barr paid great attention to the hadith and its sciences, which appeared through his dealings with the prophetic hadiths through explanation, clarification, analysis, and commentary in his writings. You will not find a narration in him without explaining the sciences of the hadith and its terminology - narration and knowledge - so the imam had a role in dealing with the hadiths from In terms of correction and weakness, which indicates that this imam has a notable reputation in building the Sunnah and its narrations through his explanation of the Muwatta' In it, the researcher followed the descriptive and analytical approach, trying to respond to some problems, including what is meant by the mursal hadith according to the imams, what is the mursal hadith according to Imam Ibn Abd al-Barr explained the scholarly reasons it as a follow-up and citation, he cited it through connected paths in other places within his book Malik ibn Anas and others to transmit the hadith, including the continuous occurrence of the hadith from other paths within the Muwatta.

Keywords: Sent, Hadith, Upload, Connected, Sent.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمدﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، وبعد.

اعتنى الإمام ابن عبد البر بالحديث وعلومه عناية فائقة، ظهرت من خلال تعامله بالشرح، والبيان، والتحليل، والتعقيب في مؤلفاته، فلا تجد لديه رواية إلا ويبين ما فيها من علوم الحديث رواية ودراية، فكان للإمام دور في معالجة الأحاديث من حيث التصحيح والتضعيف، مما يدل على أن الإمام له باع ملحوظ في بناء السنة وعلومها.

بين الإمام أبو محمد بن حزم مكانة كتابه التمهيد بقوله: التمهيد لصاحبنا ابن عبدالبر لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً، فكيف أحسن منه"[(1)].

وأوضح أيضًا ابن فرحون مكانة ابن عبدالبر بقوله:" شيخ علماء الأندلس، وكبير محدثيها، وأحفظ من كان فيها لسنة مأثورة، ساد أهل الزمان في الحفظ والإتقان"[(2)].

أهمية البحث وأسباب اختياره:

1. مكانة ابن عبدالبر، وبروزه فى علم الحديث، ومعرفته طرائق الأحاديث ومخرجيها، وأحوال الرواة.
2. بيان كيفية تعامل الإمام ومنهجه في الحديث المرسل.
3. الإمام ابن عبدالبر من الأئمة النابغين الذين حصلوا العلم، وبرعوا وفيه، وكان لهم بصمة حديثية في التعامل مع أنواع الحديث بصفة عامة، والمرسل بصفة خاصة.
4. معالجة بعض المصطلحات الحديثية لطبقة متقدمة من النقاد، ومنهم ابن عبدالبر، الذي برع في مدرسة الحديث المالكية.

إشكالية الدراسة:

تحاول هذه الدراسة مناقشة طريقة ابن عبدالبر في التعامل مع الحديث المرسل من خلال هذه الأسئلة:

1- ما المقصود بالحديث المرسل عند الأئمة؟

2- ما المرسل عند ابن عبدالبر؟

3- ما منهج ابن عبدالبر في تطبيقه والتعامل معه؟

4- ما مدى موافقة الإمام غيره من الأئمة؟

أهداف الدراسة:

1. وضع تعريف منضبط للحديث المرسل عند الأئمة، ومنهم ابن عبد البر، وبيان كيفية التعامل معه.
2. معرفة حكم الحديث المرسل والمراسيل عند المحدثين، وعند ابن عبد البر بصفة خاصة والمقارنة بينهم.
3. الوقوف عند منهجية الإمام في التعامل مع الحديث المرسل.

---

(1) المنتقى، أبو الوليد الباجي، 515/1.

(2) الديباج، ابن فرحون، 272/2.

4. بيان مدى تداخل المصطلحات المتعلقة بالحديث المرسل بين الأئمة قديما وحديثا، ومناقشة أدلة الإمام عند تأصيل المصطلح.

الدراسات السابقة:

من الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع وأشارت إليه، وبينت حكم المرسل وحجيته، دون التطرق إلي المنهج التطبيقي على مرسل الحديث عند ابن عبد البر ما يلي:

الدراسة الأولى: الحديث المرسل حجيته وأثره في الفقه الإسلامي، محمد حسن هيتو، 1989م، دار البشائر، يلاحظ في الدراسة الاهتمام بالتأصيل النظري، دون الجانب التطبيقي.

الدراسة الثانية: الحديث المرسل مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، دار البيان العربي، جدة، ناقش فيه الباحث مذاهب العلماء في قبول الحديث المرسل، والاحتجاج به، وأدلتهم.

الدراسة الثالثة: الحديث المرسل وأثره في الأحكام الفقهية، مي محمد عصام، جامعة عين شمس، ماجستير، 2008م، وتناولت الباحثة الإرسال بشكل عام، وأشكاله، والاختلاف حوله، وأثره على الأحكام الفقهية.

وبذلك تختلف هذه الدراسات عن دراستنا الحالية التي تناولت قضية المرسل عند إمام بعينه من أئمة المذهب المالكي، وهو ابن عبدالبر، صاحب السبق في علوم الحديث، الملقب بمحدث المغرب.

ومما سبق يظهر أن الإضافة العلمية لبحثي تتمثل في:

1. الدراسة التطبيقية على إمام بعينه من نقاد المالكية.
2. بيان طريقة ومنهجية الإمام في التعامل مع المرسل.
3. طريقة توجيه الحديث المرسل في الحكم الشرعي.
4. استقراء الأمثلة الدالة على الإرسال عند ابن عبد البر.

منهج البحث:

اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال:

1. التأصيل النظري لمفهوم المرسل، وما يتعلق به، من كتب اللغة، وبيان أوجه الألفاظ والعبارات التي اعتمدها الإمام.
2. بيان بعض المواضع التي تعرض فيها الإمام إلي دراسة الإرسال، والحكم على الحديث المرسل من خلاله تتبع رواياته وفحصها.
3. اعتمدت على ما كتبه الإمام فى شروحه، أو جمع عنه أو كتبه عنه بعض المحققين من شيوخه وتلاميذه، لتحديد منهجه، مع الاستفادة مما كتب عنه أو عن بعض مؤلفاته حول الحديث المرسل.
4. إبراز الحديث المرسل، وما يتعلق بالاحتجاج به من مسائل وقضايا، عند ابن عبدالبر.
5. اعتمدت فى تخريج الأحاديث التي استدل بها الإمام فى شروحه على الكتب الستة، وإن لم أجدها فى هذه الكتب بحثت عنها فى بقية كتب السنة الأخرى، وأشرت إلي الحكم عليها.

حدود الدراسة:

بيان ضابط معرفة الحديث المرسل عند ابن عبد البر، من خلال تتبع مصنفاته الحديثية، والتي ناقش فيها علوم الحديث رواية ودراية.

خطة الدراسة:

تقع الدراسة في مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، على النحو التالي:

المقدمة: وفيها عنوان الدراسة، وأسباب اختيارها وأهميتها، ومنهجها، وإشكاليتها، والدراسات السابقة، وخطتها.

التمهيد: نبذة مختصرة عن الحديث المرسل والإمام ابن عبد البر.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نبذة مختصرة عن حياة ابن عبد البر.

المطلب الثاني: تعريف الحديث المرسل.

المبحث الأول: المحدّثون والاحتجاج بالحديث المرسل.

المبحث الثاني: حجية المرسل عند ابن عبد البر.

المبحث الثالث: النظرة النقدية للحديث المرسل لدى ابن عبد البر من خلال موطأ مالك.

المبحث الرابع: التعارض بين الوصل والإرسال عند ابن عبد البر.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة، والتوصيات المقترحة.

التمهيد

نبذة مختصرة عن الحديث المرسل والإمام ابن عبدالبر

المطلب الأول

نبذة مختصرة عن حياة الإمام ابن عبد البر

أولًا: اسمه ونسبه ومولده:

هو يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري[1] القرطبي، كنيته أبو عمر، ويلقب بجمال الدين، ينتهي نسبه إلي النمر بن قاسط بن هنب بن أفصي بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار، فهو من بني عدنان نسبه عربي صريح أصيل، وقد نزل بطون ربيعه بإقليم وادي آش من بلاد الأندلس، واشتهر هذا المكان باسمهم [2].

ولد أبو عمر يوسف بن عبدالله زوال يوم الجمعة، والإمام يخطب فوق المنبر، وهو اليوم الخامس والعشرون من ربيع الثاني سنة ثمان وستين وثلاثمائة هجرية الموافق للتاسع والعشرين نوفمبر من السنة الشمسية[3].

ثانيًا: أقوال العلماء والنقاد في الإمام.

جاءت الكثير من العبارات عن الأئمة والنقاد، تبين حال ابن عبد البر من ناحية الصنعة الحديثية، وتظهر باعه في هذا الفن، فمثلًا أبو الوليد الباجي يقول:" لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر بن عبدالبر في الحديث"[4]، وفي موضع آخر: أبو عمر أحفظ أهل

(1) بفتح النون والميم وبعدها راء نسبة إلي النمر بن قاسط بفتح النون وكسر الميم.

(2) مطمح الأنفس، ابن خاقان، ص294.

(3) الصلة، ابن بشكوال، 679/2.

(4) وفيات الأعيان، ابن خلكان، 543/3.

المغرب[1]، وتحدث الإمام أبو محمد بن حزم عن التمهيد قائلًا:" التمهيد لصاحبنا أبي عمر بن عبد البر، لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلًا، فكيف أحسن منه[2] .

ثالثًا: وفاته.

مات ابن عبد البر بشاطبة ليلة الجمعة من ربيع الآخر سنة ثلاث وستين وأربعمائة عن خمس وتسعين سنة وخمسة أيام، وتوفي هو والخطيب البغدادي في سنة واحدة، وكان الخطيب حافظ المشرق، وأبو عمر حافظ المغرب.

المطلب الثاني

تعريف الحديث المرسل

لقد تباينت آراء المحدثين وغيرهم في بيان معنى الحديث المرسل، وفيما يلي إشارة سريعة إلى التعريف بالمرسل لغة واصطلاحًا.

أولًا: المرسل لغة:

المرسل مأخوذ من الفعل المبني للمجهول: أُرسل، ومصدره: الإرسال، من الإطلاق وعدم التقييد، ومنه أرسلت الكلام أي أطلقته من غير تغيير[3]، قال تعالى:" إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين"[4].

ويقال ناقة مرسلة، وجمع المرسل مراسيل، وسمى المرسل مرسلًا لإطلاقه؛ لأن الراوي لا يقيده فقد يرسل الرواية خالية من سندها المتصل، والمرسَل لغةً ما أُطلق من قيده، مأخوذ من الإرسال، وهو الإطلاق، وجمعه: مراسيل" بإثبات الياء"، ومراسل "بحذفها"، فيقال: أرسل فلان البعير: إذ أطلقه، وأزال القيد عن قوامه، وقيل: أصله من الاسترسال أي: استأنس للشخص، واطمأنّ له، ووثق بما يحدثه[5].

المرسل اصطلاحًا:

اختلفت تعريفات الأئمة حول الحديث المرسل، **فقال بعضهم:** المرسل هو ما سقط منه التابعي فما فوقه، منهم: الخطيب البغدادي، والقاضي عياض، والقاضي البيضاوي، والجرجاني، فقد عرّفه الخطيب البغدادي، مبينًا علة المرسل في الانقطاع، وسقوط راوٍ من السند بقوله:" المرسل هو ما انقطع إسناده، بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه؛ إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ"[6].

وقال القاضي عياض في تعريف المرسل مفرّقًا بين التعريف عند المحدّثين والفقهاء والأصوليين:" اختلف العلماءُ في المرسل على ما يقع من الحديث، وفي ثبوت الحجة به، فأمّا الفقهاء والأصوليين فيطلقون المرسل على كل ما لا يتصل سنده إلي النبي ﷺ، وأرسله راوٍ من رواته، تابعيًّا كان أو من دونه، إلي النبي ﷺ، أو سكت فيه عن راوٍ من رواته أو أكثر، وارتفع إلى من فوقه، فهو داخل عندهم في المرسل، وكذلك إذا قال رجل ولم يسمّه[7].

(1) تذكرة الحفاظ، الذهبي، 443/4.
(2) سير أعلام النبلاء، ابن حزم، 66/4.
(3) لسان العرب، ابن منظور، 286/11.
(4) سورة مريم الآية: 19.
(5) لسان العرب، ابن منظور، 889/2؛ تاج العروس من جواهر القاموس، 76/2.
(6) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص37.
(7) قال ابن الصلاح:"وإن هذا القول هو المعروف في الفقه وأصوله، علوم الحديث ص48.

فالمرسل عند الفقهاء عمومًا يشمل كل ما لم يتصل سنده إلي النبي ﷺ، وفيه الإبهام أيضًا، على العكس من قضية المرسل عند المحدّثين التي ترتبط بمدى سقوط الرواة من سلسلة الإسناد.

وبيّن القاضي البيضاوي تعريفه بقوله:" ما رواه التابعي عن النبي ﷺ قولًا أو فعلًا أو تقريرًا"[1]، بينما الجرجاني عرفه:" ما أسنده التابعي إلي النبي ﷺ من غير ذكر الصحابي"[2].

وقال البعض: المرسل ما سقط منه راوٍ في أيّ موضع من الإسناد، منهم: الخطيب البغدادي، وابن حزم الظاهري، والقاضي عياض؛ حيث بين الخطيب البغدادي المرسل بكونه عدم الاتصال والسقط في الإسناد: " لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس هو رواية الراوي عمّن لم يعاصره ولم يلقه"[3]، وهنا بيّن الخطيب البغدادي أن المرسل هو انقطاع في سلسلة الإسناد، أي: لم يتحقق السماع بين الراوي ومن فوقه، وفرق بين التدليس والإرسال، بأن التدليس لم يتحقق فيه السماع بين الرواة في الرواية منقطعة أصلًا.

بينما جاء تعريف ابن حزم بقوله:" هو الذي سقط أحد رواته وبينه وبين النبي ﷺ ناقل واحد فصاعدا"[4]، فقد حدد هنا أقل ما يطلق عليه من المرسل هو سقوط راوٍ قبل النبي ﷺ، فأكثر، وبذلك تابع تعريف الخطيب البغدادي في قضية الانقطاع في حد ذاتها، بغضّ النظر عن عدد السقوط من الرواة في السند.

وعرفه البعض بأنه ما سقط منه الصحابي، قال بذلك الإمام ابن الصلاح، حيث حدد ابن الصلاح الساقط من السند بالصحابي، ونقل الحديث من التابعي إلي النبي ﷺ مباشرة بقوله:" هو الحديث الذي سقط منه الصحابي الراوي عن النبي ﷺ، ووضحه بأنه يُرفع إلي النبي ﷺ مباشرة "[5].

وتجدر الإشارة إلى أن التعريفات الأخيرة للحديث المرسل بمعنى واحد، فابن الصلاح حدد السقوط بالصحابي، فمعني ذلك أن التابعي ينقل الحديث مباشرة إلي النبي ﷺ، وهو ما بينه القاضي البيضاوي، والجرجاني عند تعريفهم المرسل بأنه ما أرسل من التابعي إلي النبي ﷺ وعقّب أبو عبدالله الحاكم على ذلك بقوله: لم يختلف مشايخ الحديث في هذا، فأما ما أرسله الراوي دون التابعي، فهو عندهم المنقطع، وكذلك يسمّون الحديث عن رجل لم يسم، والمرسل أن يقول التابعي أو تابع التابعي، قال رسول الله ﷺ، فإن كان بين المرسل وبين النبي ﷺ أكثر من رجل سموه معضلًا، وكذا لقبه ابن المديني وغيره، وأدخل البلاغات، وشبهها عندهم في باب المعضل، وكل هذا بالحقيقة داخلٌ في باب المرسل؛ إذ أصل ذلك إضافة الراوي للحديث إلي من لم يرو عنه، وإرسال سنده، وسقوط اتصاله"[6].

(1) منهاج الأصول، القاضي البيضاوي، 198/3.
(2) التعريفات، الجرجاني، ص171.
(3) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص423.
(4) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم الظاهري، 2/2.
(5) مقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح، ص48.
(6) التمهيد 1/ 21؛ معرفة علوم الحديث، للحاكم ص25.

لذلك قال البعض أن المرسل هو ما رواه التابعي الكبير من الذين أدركوا كبار الصحابة، ونقل رواياتهم عن التابعين، كعبيد الله بن عدي بن الخيار وسعيد بن المسيب ونحوهما[1]، وقيل: إن المرسل هو ما رفعه التابعي إلي رسول الله ﷺ قولًا أو فعلًا أو تقريرًا، صغيرًا أم كبيرًا كعطاء بن أبي رباح وسعيد بن أبي هلال ومكحول الدمشقي وإبراهيم بن يزيد النخعي وسعيد بن المسيب وابن شهاب وقتادة وأبي حازم ويحيي بن سعيد[2]؛ لذا يختلف المرسل عند المحدّثين عن الفقهاء؛ لأن الفقهاء ينظرون إلي المرسل بكونه خبرًا يُروى عن العدل عن النبي ﷺ، بدون إسناد متصل، فيدخل في التعريف هنا كل من المرسل، والمنقطع، والمعضل، والمعلق في اصطلاح أهل الحديث، فكل هذه المصطلحات داخلة في تعريف المرسل عند الفقهاء والأصوليين؛ لأنهم رأوا أن تكثير الاصطلاحات والأسامي لا فائدة فيه[3].

والراجح أن المرسل هو ما رواه التابعي الكبير والذي بعده، فهو أرجح الأقوال التي نقلت عن الأئمة، الذين أدركوا كبار الصحابة، ونقل رواياتهم عن التابعين، كعبيد الله بن عدي بن الخيار وسعيد بن المسيب ونحوهما[4]، قال الحاكم: وهذا نوع من علم الحديث صعب، قل ما يهتدي إليه إلا المتبحر في هذا العلم؛ فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو: الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ [5].

المبحث الأول

المحدثون والاحتجاج بالحديث المرسل

اختلف العلماء من المحدّثين، والفقهاء، والأصوليين في تعريف المرسل من حيث حكمه والاحتجاج به اختلافًا كبيرًا، ويرجع ذلك إلي ماهية المرسل لدى كل مذهب من هذه المذاهب؛ لأنهم اختلفوا في تحديد حدّ المرسل، وبالتالي فالاختلاف واقع بينهم في الاحتجاج به، **على النحو التالي:**

القول الأول: أن الحديث المرسل حجة مطلقًا.

أشار إلى ذلك الإمام مالك، وأبو حنيفة، وأحمد، والنووي، وابن القيم، وابن كثير، والغزالي وغيرهم، واتفقوا على قبول الحديث المرسل؛ ولكنهم اختلفوا في تحديد مجاله من حيث القبول، فالبعض يقبل الحديث المرسل الذي أرسل من التابعين على اختلافهم طبقاتهم، ومنهم: مالك، وأحمد، والبعض منهم يقبل المرسل الذي أرسله التابعي الكبير دون غيره، يتضح عند ابن عبد البر في التمهيد[6]، والبعض قبل الحديث المرسل الذي أرسل عن الثقات تابعيًّا كان أم من أتباعهم، أمّا إذا بُعد عن هؤلاء فيجب أن يكون المرسل من أئمة النقل، فإن لم يكن منهم فمرسله غير مقبول، أشار إلي ذلك الرازي، والبزدوي، وعبدالوهاب المالكي.

(1) معرفة أنواع علوم الحديث، ص126؛ جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص27.

(2) جامع التحصيل في أحكام المراسيل؛ العلائي، ص27.

(3) تدريب الراوي، السيوطي، 117/1.

(4) الرسالة، الشافعي، ص462.

(5) معرفة علوم الحديث، ص 67.

(6) التمهيد، ابن عبدالبر، 19/1؛ تدريب الراوي، السيوطي، 195/1.

وأخيرًا نادى البعض بقبول كل حديث مرسل سواء نقل عن التابعين، أو عن المتأخرين عنهم، صرح بذلك بعض غلاة المتأخرين من الحنفية، بين ذلك العلائي[1]، وأما الحجة به فذهب السلف الأول إلي قبوله، والحجة به، وهو مذهب الإمام مالك، وأبي حنيفة، وعامة أصحابهما، وفقهاء الحجاز والعراق"، ويُنبنى هذا الرأي عند الأئمة **على وجهين:**

الأول: كون الراوي يعرف عنه الإرسال، كما قال أهل الحديث بقبول مراسيل كبار التابعين.

الثاني: قد يرد الحديث متصلًا من وجوه أخرى، غير هذا الطريق، فالطريق المتصل يجبر الطريق المرسل.

القول الثاني: أن المرسل مردود مطلقًا.

قال بذلك الإمام النووي وابن سيرين والترمذي وعلتهم في ذلك الانقطاع وعدم الاتصال بين الرواة، حيث بيّن النووي ذلك في التقريب بقوله:" ثم المرسل حديث ضعيف عند جماهير المحدثين، وكثير من الفقهاء، وأصحاب الأصول"[2].

وتابعه السبكي:" بإجماع المراسيل على قبول مرسل الصحابي، أما مرسل التابعي فلا نعرف عن إمام من أئمة النقل ممن يقبل المرسل دعوى الإجماع عليه"[3]، ورده الترمذي بقوله:" الحديث إذا كان مرسلا فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث، قد ضعفه غير واحد منهم"[4].

واستدلّوا على ذلك بقول مسلم:" والمرسل من الروايات في أصل قولنا، وقول أهل العلم ليس بحجة"[5]، وبيّن ذلك القاضي عياض:" ذهب الشافعي وإسماعيل القاضي، في عامة أهل الحديث وكافة أصحاب الأصول وأهل النظر إلي ترك الحجة به، وحكاه الحاكم عن ابن المسيب وجماعة عن مالك، وجماعة أهل الحديث وفقهاء الحجاز، وممن بعدهم من فقهاء المدينة"[6]، وعللوا ذلك بوقوع الانقطاع في الرواية وثبوته.

وأصحاب هذا القول يقبلون إرسال الصحابة؛ لأن الأمة قد أجمعت على عدالتهم وتوثيقهم، أما التابعون فلم يتحقق فيهم الإجماع على عدالتهم؛ لهذا يرفض ما جاء عنهم مرسلًا.

القول الثالث: لم يرجح قبوله أو رده، وفيه تفصيل.

قضية الإرسال عن ثقة وعدم التساهل.

حيث يرى بعض الأئمة قبول الحديث المرسل إذا أرسل عن ثقة فروايته مقبولة، فعند يحيي القطان، وعلي بن المديني، المرسل الذي لا يرسل إلا عن ثقة حديثه مقبول، ومن عرف عنه التساهل لا يُقبل حديثه، وعقّب على ذلك الرازي:" والصحيح عندي ما يدل عليه مذهب أصحابنا أن مرسل التابعين وأتباعهم مقبول، ما لم يكن الراوي ممن يرسل الحديث عن غير الثقات"[7].

قبول الإرسال من أئمة الجرح والتعديل:

(1) جامع التحصيل، العلائي، ص27.
(2) السابق، ص32.
(3) الحديث المرسل، هيتو، ص21.
(4) العلل، 754/5.
(5) السابق، 132/1.
(6) العلل، 754/5.
(7) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، العلائي، ص62.

يرى البعض من الأئمة قبول الحديث المرسل إذا قال إمام من أئمة الجرح والتعديل المعروفين حدثني الثقة، يقبل الحديث المرسل إذا ورد من إمام معروف من أئمة الجرح والتعديل، ويرجع إلي أقوالهم إذا كان جازما به، أشار إلي ذلك إمام الحرمين، وابن الحاجب، وبيّن ذلك الجويني بقوله:" إذا قال أحد الأئمة المرجوع إليهم في الجرح والتعديل: حدثني رجل، فإنه يكون ذلك مرسلًا مردودًا، ليس في هذا اللفظ تعديل له، فإذا قال: حدثني الثقة الرضا، ونحو ذلك، وكان ممن يقبل تعديله، ويرجع إليه فهو مقبول محتج به، وإن كان مرسلًا؛ لأن الظن غالب بأنه لا يقول ذلك إلا عن تحقيق ثقة ذاك الراوي وصدقه"[1].

اعتبار المرسل بما يعضده:

قال الشافعي نقلا عن النووي عندما أورد كلامه عن الشافعي:" وأحتج بمرسل كبار التابعين، إذا أسند من جهة أخرى، أو أرسله من أخذ عن غير رجال الأول، أو وافق قول الصحابي، أو أفتى أكثر العلماء بمقتضاه"[2].

عقب القاضي عياض بقوله:" وروي عن الأوزاعي والزهري وابن حنبل، والمعروف من مذهب مالك، وأهل المدينة خلاف ما ذكر فلهم تفريق في ذلك، وشرط بعض من لم ير الحجة به مراسيل التابعين جملة، وخص بعضهم مراسيل كبار التابعين"[3]، وبعضهم مراسيل الصحابة، وإذا قالوا: حدثني رجل عن النبي ﷺ، وخص الشافعي مراسيل سعيد بن المسيب، وبعضهم مراسيل الأئمة[4]، لا يرسلون إلا ما صح، ومنهم من جعل هذه أقوي من المسانيد؛ لأن الإمام لا يرسل الحديث إلا مع نهاية الثقة به والصحة، واختار بعض المحققين من المتأخرين قبول المرسل عن الصحابي والتابعي إما عرف من عادته أنه لا يروي إلا عن صحابي، قال أبو عمر، وأبو الوليد، ولا خلاف أنه لا يجوز العمل به إذا كان مرسله غير متحرز يرسل عن غير الثقات"[5].

مذهب المالكية في الحديث المرسل:

المرسل في اصطلاح المالكية: هو قول من لم يلق النبي ﷺ قال رسول الله سواء كان تابعيًا أم تابعًا للتابعي فمن بعده، وأشار إلى ذلك الباجي في التعريف إذا علم من حاله أنه لا يرسل إلا ثقة، فإن جمهور الفقهاء على العمل بموجبه، كسعيد بن المسيب والحسن البصري، ووافق ذلك الحنفية ومالك، وسائر أصحاب الحديث من المتقدمين، أما عن قبول الحديث عند جمهور المالكية فيرون: أن مرسل الثقة تجب به الحجة، ويلزم به العمل، كما يجب بالمسند سواء، به قال الإمام مالك، وتابعه ابن عبد البر، أما عن مراسيل الموطأ وبلاغاته فهي الآن في حكم المسند، بعد ما ألف في وصلها ابن عبد البر في التمهيد[6].

ويُلاحظ أيضًا أن الإمام قد أكد أن إجماع أهل العلم قد تم على اعتبار قول التابعي الكبير، قال رسول

(1) المرجع السابق، ص95.
(2) الأم، الشافعي، 262/4.
(3) النكت لابن حجر 2/ 551.
(4) السابق 2/ 551؛ وإكمال المعلم 1/ 167.
(5) انظر: التمهيد، 1/ 7؛ وإكمال المعلم المقدمة 1/ 167.
(6) المذاهب الإسلامية، ص266؛ مقدمة ابن الصلاح، ص48.

الله ﷺ، هو المرسل، وما دون ذلك ففيه تفصيل لدى الإمام.

المبحث الثاني

حجية المرسل عند ابن عبد البر

بيان ماهية المرسل عند ابن عبد البر:

بيّن الإمام ابن عبد البر أن المرسل هو حديث التابعي الكبير عن النبي ﷺ، مثل أن يقول مثل عبيد الله بن الخيار[1]، أبو إمامة بن سهل بن حنيف[2]، ومن كان مثلهم: قال رسول الله ﷺ، وأيضًا سعيد بن المسيب[3]، وسالم بن عبدالله [4]، وغيرهم، ومن كان مثلهم من سائر التابعين الذين صح لهم لقاء الجماعة من الصحابة ومجالستهم، فهذا هو المرسل عند أهل العلم؛ حيث قال في التمهيد:" فأما المرسل، فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي ﷺ، مثل أن يقول عبيد الله بن عدي بن الخيار، أو أبو أمامة بن سهل بن حنيف، أو عبد الله بن عامر بن ربيعة، ومن كان مثلهم: قال رسول الله ﷺ" [5].

وممن نقده ابن حجر؛ حيث قال:" هو إضافة التابعي إلى النبي ﷺ من غير تقييد بالكبير، وهذا الذي عليه جمهور المحدثين، ولم أر تقييده بالكبير صريحا عن أحد؛ لكن نقله ابن عبد البر عن قوم...، نعم قيد الشافعي المرسل الذي يقبل – إذا اعتضد – بأن يكون من رواية التابعي الكبير، ولا يلزم من ذلك، أنه لا يسمى ما رواه التابعي الصغير مرسلًا"[6].

فالإمام ابن عبد البر يرى أن المرسل يختص بحديث التابعي الكبير، وحكي الإجماع في ذلك، وهو قول انفرد به عن غيره، مما جعله محل انتقاد واستدراك من قبل من جاء بعده كابن الصلاح الذي عقب علي قوله قائلًا:" والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك"[7].

وأيد ذلك الحاكم:" فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ وأكثر ما تروي المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيب، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبي هلال، ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي، ومن أهل البصرة عن الحسن بن أبي الحسن، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي، وقد يروي الحديث بعد الحديث عن غيرهم من التابعين إلا أن الغلبة لرواياتهم[8].

بينما علل العلائي كلام الحاكم بقوله:" فهذا القول من الحاكم يقتضي أن إرسال التابعين ومتأخريهم يلحق بالمرسل، وإن رواياتهم عمن أدركوه من الصحابة يسيرة، وجل رواياتهم إنما هي عن التابعين؛ لأنه مثل

(1) تهذيب الكمال، المزي، 19 / 3366؛ وجامع التحصيل، العلائي، 488، وتقريب التهذيب ص266.

(2) تهذيب الكمال 1/ 403.

(3) تهذيب الكمال 11/ 2358؛ وجامع التحصيل ص244.

(4) تهذيب الكمال 10 / 2149؛ وجامع التحصيل ص219؛ والتقريب ص115.

(5) التمهيد، 210/1.

(6) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، 543/2.

(7) المقدمة مع محاسن الاصطلاح، البلقيني، ص203.

(8) معرفة علوم الحديث ص25.

ذلك بإبراهيم النخعي ومكحول"[1]، ثم قال بعد أن استعرض جملة من أقوال الفقهاء والأصوليين المؤيدين لقول الحاكم:" وهذا هو الذي يقتضيه كلام جمهور أئمة الحديث في تعليلهم، لا يطلقون المرسل إلا على ما أرسله التابعي عن النبيﷺ"[2].

ويرجع الاختلاف والتباين في تعريف المرسل بين الأئمة إلى الخلاف الظاهر بين المحدثين القدامى منهم، والمتأخرين في تعريف الحديث المرسل، وكذا معرفة دواعي الإرسال، وحصر أسماء الرواة الذين عرفوا بهذا الأمر وبيان أحوالهم[3]، وبيان الأسباب التي أوجبت اختلاف تلاميذ مالك في وصل الحديث تارة وإرساله تارة[4]؛ لأن المرسل يمثل حيزًا واسعًا من الروايات، مما شجع بعض المحدثين إلى إفراده بالتصنيف، فمثلًا ما فعل أبو داود في المراسيل، فلا غرابة أن يهتم به حافظ واسع الاطلاع، شديد الاعتناء بالأسانيد، كابن عبد البر.

بيان حجية المرسل عند ابن عبد البر.

لا يميل ابن عبد البر إلى القول بأن المرسل إذا أتي من ثقة عالم ورع أولى من الحديث المسند في القبول؛ لأن من أسند لك فقد أحالك علي إسناده، والنظر في أحوال رواته والبحث عنهم، وقطع لك بصحته[5]، كما يرفض مذهب القائل بأن المرسل والمسند سواء في وجوب الحجة والاستعمال"[6]، واحتج أصحابه بفعل السلف في إسناده للحديث تارة وإرساله أخري، واستفاض ذلك بينهم، وإليه نحا الطبري، وبعض المالكية[7]؛ لذلك يرى بعض الأئمة عدم التسوية بين المسند والمرسل، فالأول متفق علي الاحتجاج به واستعماله عند الأكثر، بينما الثاني مختلف فيه[8]، وذكر أبو عمر عن أبي حنيفة وأصحابه قبولهم للمرسل:" ولا يردونه إلا بما يريدون به المسند من التأويل والاعتلال علي أصولهم في ذلك"، ثم نص أبو عمر أن" سائر أهل الفقه وجماعة أصحاب الحديث في كل الأمصار، يرون أن الانقطاع في الحديث علة تمنع من العمل به[9].

ويذكر ابن عبد البر في تعليل الإرسال قوله:" والإرسال قد تبعث عليه أمور لا تضره مثل أن يكون الرجل سمع ذلك الخبر عن جماعة عن المعزي إليه الخبر، وصح عنده، ووقر في نفسه، فأرسله عن ذلك المعزي إليه، علما بصحة ما أرسله، وقد يكون المرسل للحديث نسي من حدثه به، وعرف المعزي إليه الحديث، فذكره عنه فهذا أيضًا لا يضر إذا كان أصل

(1) جامع التحصيل ص20، 21.

(2) المرجع السابق ص24.

(3) المتقدمون فعلوا ذلك منهم ابن أبي حاتم الرازي في كتابه "المراسيل" ومن المتأخرين الحافظ صلاح الدين العلائي في كتابه جامع التحصيل في أحكام المراسيل وكلاهما مطبوع.

(4) التمهيد 1/1،2؛ والموطآت، لنذير حمدان ص144.

(5) التمهيد 4/1، وجامع التحصيل ص75؛ وبنحوه فتح المغيث للسخاوي 1/ 162، 163.

(6) التمهيد 4/1.

(7) التمهيد 4/1؛ ومحاسن الاصطلاح، ص211.

(8) التمهيد 5/1 ومنهم: محمد بن أحمد بن خويز منداد البصري المالكي المتوفي في حدود سنة 400هـ؛ الديباج، لابن فرحون 2/ 229، 203.

(9) التمهيد 1/ 5، وانظر: تفصيل حججهم في الرسالة للشافعي ص461.

مذهبه أن لا يأخذ إلا عن ثقة كمالك وشعبة، فلا يأخذ إلا عن ثقة من رواية كبار التابعين؛ لأن أكثرهم من الثقات والكذب فيهم قليل بالنسبة إلي غيرهم من صغار الأتباع كما علله بعض العلماء[1]، عمل بذلك بعض المتأخرين من الحفاظ، كابن كثير، وابن رجب الحنبلي[2]، فجعلوا مسألة قبول المرسل أو رده تدور مع ثقة المحدث، وضبطه لروايته، وجودًا وعدمًا قائلا:" والأصل في هذا الباب: اعتبار حال المحدث، فإن كان لا يأخذ عن ثقة، وهو في نفسه ثقة، وجب قبول حديثه مرسله ومسنده، وإن كان يأخذ عن الضعفاء، وجب التوقف عما أرسله حتي يسمي من الذي أخبره"[3].

وما ذهب إليه ابن عبد البر رجحه أيضًا العلائي، فقال:" أن من عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن عدل موثوق به مشهور بذلك فمرسله مقبول ومن لم يكن عادته ذلك فلا يقبل مرسله، وهذا القول والذي قبله أعدل المذاهب، وبه يحصل الجمع بين الأدلة المتقدمة من الطرفين"[4].

وكذا مال إليه ابن حجر[5]، ويؤيد ما ذكرته عن ابن عبدالبر في شأن الاحتجاج بالمرسل، ما قام به من تعليل وتضعيف كثير من الأحاديث المرسلة[6] التي لم يجد ما يشد به عضدها، أو كان في أسانيدها ضعف.

وقد نقل الأئمة نقد الاتفاق على حجية المرسل، حيث نقل ابن الحاجب في مختصره إجماع التابعين على قبول المرسل، فقال:" لنا أن إرسال الأئمة من التابعين، كان مشهورًا مقبولًا ولم ينكره أحد كابن المسيب، والنخعي، والشعبي"، قلنا: وهذا مردود، فلو اكتفى بالقول: إنهم كانوا يرسلون دون ذكر الإجماع لكان أحسن[7].

المبحث الثالث

النظرة النقدية للحديث المرسل لدى ابن عبد البر من خلال الموطأ

اختلفت طريقة ابن عبد البر عن غيره من الأئمة في التعامل مع المرسل داخل الموطأ، فنجده أحيانًا يصل المرسل، وأحيانًا يضعف الرواية؛ لذا يتضح لنا أنه يتعامل مع الروايات بكونها إطار مستقل له حكم منفرد، ولا يطبع على تكوين حكم كلي للمرسل داخل الموطأ، فتجد أن نظرته النقدية لم تخرج عن هذه الوجوه.

الوجه الأول: رواية المرسل الموصول داخل الموطأ.

أوضح ابن عبد البر أن مالكًا يرسل بعض الأحاديث التي يصل أسانيدها في مواضع أخري من

(1) فتح المغيث للسخاوي 1/ 173،178.

(2) قال ابن كثير:" فأما المبهم الذي لم يسم أو سمي ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير"، اختصار علوم الحديث بشرح الباعث الحثيث ص92؛ ونقله السخاوي في فتح المغيث 1/ 168؛ وشرح العلل لابن رجب ص235.

(3) التمهيد 1/ 17، ص302؛ مراسيل سعيد بن المسيب 30/1 في 4/ 326، 2/ 25.

(4) جامع التحصيل ص96.

(5) النكت على كتاب ابن الصلاح 2/ 552، 555.

(6) التمهيد 1/ 398، 5/ 294، 321، 6/ 37، 39.

(7) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط1، ١٩٨٦م، 762/1.

كتابه من ذلك حديث: زيد بن أسلم مرسل، مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار: أن رسول الله ﷺ قال:" إن شدة الحر من فيح[1] جهنم، فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، وقال: اشتكت النار إلى ربها فقالت: يارب أكل بعضي بعضا، فأذن لها بنفسين في كل عام: نفس في الشتاء ونفس في الصيف"[2].

قال ابن عبدالبر: هذا الحديث يتصل من وجوه كثيرة ثابتة منها: حديث مالك عن عبد الله بن يزيد مولي الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، إلا أنه ليس في حديثه عن أبي الزناد قوله: اشتكت النار، وله شواهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وحديث أبي هريرة الدوسي، وحديث أبي ذر الغفاري، همام بن منبه[3]، قلت ـ ابن عبد البر ـ : وقد رواه عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة، منهم أبو ذر، وأبو موسي الأشعري، وهو حديث مشهور، فلا معني لذكر الأسانيد فيه؛ إذ هو عند مالك متصل، ومشهور في المسانيد والمصنفات كما وصفناه"[4].

الوجه الثاني: بيان الحديث المرسل عند مالك الموصول في غيره من المصنفات.

بيّن ابن عبد البر طرق الحديث المرسل في الموطأ، فيصل ما انقطع منها من طريق صحابة آخرين رووا نفس الرواية أو معناها في نفس المصنف أو في مصنفات أخرى، وقد بين العلماء هذ الأمر، فقال الزرقاني في شرحه على الموطأ:" وما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد، فالصواب إطلاق أن الموطأ صحيح لا يستثنى منه شيء، وقد صنف ابن عبد البر كتابا في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل قال: وجميع ما فيه من قوله بلغني، ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده أحد وستون حديثا كلها مسندة من غير طريق مالك إلا ثلاثا لا تعرف: أحدها: إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن، والثاني: أن النبي ﷺ أري أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغه غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خيرا من ألف شهر، والثالث: قول معاذ: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ، وقد وضعت رجلي في الغرز أن قال:" حسن خلقك للناس"[5].

وقال الشافعي: أصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك، واتفق أهل الحديث على أن جميع ما فيه صحيح على رأي مالك ومن وافقه، وأما على رأي غيره فليس فيه مرسل ولا منقطع إلا قد اتصل السند به من طرق أخرى، فلا جرم أنها صحيحة من هذا الوجه، وقد صنف في زمان مالك موطآت كثيرة في تخريج أحاديثه

(1) المعنى: انتشار حرها وقوتها كما في مشارق الأنوار، لعياض 2/ 165.

(2) في الموطأ، برواية يحيي بن يحيي الأندلسي، كتاب الصلاة، النهي عن الصلاة بالهاجرة 1/ 47 رقم الحديث 27، وبرواية أبي مصعب الزهري 38، وبرواية القعنبي 24.

(3) رواية همام أخرجها مسلم في ك / المساجد ومواضع الصلاة 1/ 431 برقم 615.

(4) التمهيد، 5/ 1، 2.

(5) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، ط1، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م، 63/1، 64.

ووصل منقطعه، مثل كتاب ابن أبي ذئب وابن عيينة والثوري ومعمر وغيرهم ممن شارك مالكا في الشيوخ"[1].

أمثلة تطبيقية على وصل ابن عبد البر للمرسل:

ومثال ذلك: مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار: أن رسول الله ﷺ قال:" من وقاه الله شر اثنتين، ولج الجنة" فقال رجل: يا رسول الله، لا تخبرنا، فسكت رسول الله ﷺ، ثم عاد رسول الله ﷺ فقال مثل مقالته الأولي، فقال له الرجل: لا تخبرنا يا رسول الله، فسكت رسول الله ﷺ، ثم قال رسول الله مثل ذلك، فقال الرجل: لا تخبرنا يا رسول الله، ثم قال رسول الله مثل ذلك، ثم ذهب الرجل يقول مثل مقالته الأولي، فأسكته رجل إلى جنبه، فقال رسول الله ﷺ:" من وقاه الله شر اثنتين ولج الجنة: ما بين لحيينه، وما بين رجليه"[2].

وله شواهد من حديث سهل بن سعد الساعدي، وأبي هريرة الدوسي، وأبي موسى الأشعري، وأبي رافع القبطي.

والحديث متصلًا عند البخاري من رواية سهل بن سعد عن النبي ﷺ، قال البخاري:" حدثنا عبدالوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، قال: حدثنا عمر بن علي، عن أبي حازمٍ، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال:" من يتكفل لي بما بين لحييه، وما بين رجليه، أضمن له الجنة"[3].

ورد الحديث متصلًا عند الطبراني في الصغير[4]، وعند ابن عدي: حدثنا أحمد بن قاسم، وأحمد بن محمد، قالا: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا الحسن بن علي العدوي، قال: حدثني خراش بن عبدالله، قال: حدثني مولاي أنس بن مالك، قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه، فقال:" من ضمن لي اثنتين، ضمنت له الجنة"[5]، مما سبق يتبين الآن أن الإمام يحاول تقوية الحديث المرسل بالمتابعات والشواهد[6].

الوجه الثالث: الحديث المرسل الذي لا يرتقي وأثبت ضعفه.

رغم تتبع ابن عبدالبر، وطول نفسه في تخريج أحاديث الموطأ ومحاولته الجادة في استقصاء شواهدها، تجده يصرح بضعف بعض مراسيل مالك أو بلاغاته في الموطأ بل يؤكد ذلك، ومن أمثلة ذلك:

---

(1) حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت ١١٧٦هـ)، المحقق: السيد سابق، الناشر: دار الجيل، بيروت، ط1، ٢٠٠٥م، 231/1.

(2) أخرجه برواية يحيي بن يحيي الأندلسي في كتاب الجامع، ما جاء فيما يخاف من اللسان 2 / 585، 586 رقم:5824.

(3) أخرجه البخاري في "صحيحه" (100/8) برقم: (6474) (كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان) بهذا اللفظ.

(4) أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (381/3) برقم: (1855) (مسند جابر) (بمثله) فهذا الحديث روي من طريق عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله.

(5) أخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء، من طريق الحسن بن علي العدوي، 3/ 946.

(6) هناك أمثلة كثيرة تدل على ذلك في كتابه التمهيد، 115/1، 116، 388، 389، 5/ 18.

مالك عن زياد بن أبي زياد، عن طلحة بن عبيد: أن رسول الله ﷺ قال:" أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة"[1].

ذكر مالك، هذا الحديث في موضعين من الموطأ: أحدهما: آخر كتاب الصلاة [2]، ذكره فيه كما ذكرناه ها هنا عنه، وذكره في كتاب الحج، فنسبه قال مالك، عن زياد مولي عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، وذكر الحديث وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، فقال: ثقة، قلت: فهذا الحديث روي من طريق مالك، واختلف على مالك فرواه عبد الرزاق الصنعاني عن مالك عن إبراهيم بن أبي عبلة عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، وعن مالك عن زياد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، ورواه يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي عن مالك عن زياد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلًا.

قال أبو عمر:" لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، كما رأيت ولا أحفظه بهذا الإسناد مسندًا من وجه يحتج بمثله، وقد جاء مسندًا من حديث علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمرو بن العاص فأما حديث علي، فإنه يدور على دينار أبي عمر، عن ابن الحنفية، وليس دينار ممن يحتج به"[3]، وحديث عبد الله بن عمرو من حديث عمرو بن شعيب، وليس دون عمرو من يحتج به فيه[4]، وأحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من يحتج به.

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن نضر بن عربي، قلت عن ابن أبي حسين الحنفية، قال رسول الله ﷺ:" أكثر دعائي ودعاء الأنبياء، الحديث"[5]، فهذا الحديث روي من طريق عبد الله بن عبيدة عن علي بن أبي طالب.

وقد تعرض ابن عبدالبر لعدة أحاديث مرسلة بالتضعيف، وتوقف في وصلها من الوجوه الصحيحة[6]، وقد جاء عنه صراحة؛ إذ يقول:" وهذا الحديث عند أهل العلم بالنقل مرسل، وإن كان وصل من جهات كثيرة فإنهم يعللونها: وهو مع هذا الحديث لا

(1) أخرجه مالك في "الموطأ" (300/1) برقم: (726 / 239) كتاب القرآن، ما جاء في الدعاء بهذا اللفظ.

(2) ما جاء في الدعاء، برواية يحيي بن يحيي الأندلسي 1/ 295 رقم 572، وبرواية أبي مصعب الزهري برقم 621، برقم 1462، وبرواية القعنبي 362، ومن طريقه الجوهري في مسند الموطأ 372.

(3) هو دينار بن عمر الأسدي أبو عمر البزار الكوفي الأعمى، وثقه أغلبهم وضعفه بعضهم من أجل ذلك قال فيه الحافظ:" صالح الحديث الكوفي الأعمي رمي بالرفض"، انظر: تهذيب الكمال، 8 / 505 برقم 1809.

(4) حديث عبدالله بن عمرو: أخرجه أحمد في المسند 2/ 210، والترمذي في الجامع في كتاب الدعوات، باب: في دعاء يوم عرفة 5/ 572 برقم الحديث 3585، كلاهما من طريق حماد بن أبي حميد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعا بلفظ:" خير الدعاء "، قال الترمذي:" هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحماد بن أبي حميد، هو محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المدني، وليس بالقوي عند أهل الحديث "، وحماد هذا ضعيف كما في التقريب، لابن حجر ص295.

5() أخرجه البيهقي في "سننه الكبير" (5 / 117) برقم: (9570) (كتاب الحج، باب أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة) (بهذا اللفظ).

6() التمهيد 5/ 47، 49، 321، 322، 6 / 425.

يرفعه أحد منهم"[1]، يمكن القول بأن ابن عبد البر قد ناقش كل الأحاديث المرسلة في الموطأ فوصل بعضها وضعف بعضها وتوقف عن البعض، يقول العلائي:" فإن أهل العلم لم يزالوا يروون المرسل عنه، ولم يعرف المرسل بالرواية عن الضعفاء والأخذ عنهم، ألا تري أنهم قد أجمعوا علي الاحتجاج بحديث ابن عباس عن النبي ﷺ وجله مراسيل، والقول في رواية إبراهيم التيمي، عن عائشة مثل ذلك، لأنه لم يلق عائشة[2]، وأحيانًا يدخل ابن عبد البر عناصر أخري لتقوية الحديث مثل شهرة الحديث[3] أو موافقته للأصول[4]، فيقول:" وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده وهو عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء"[5].

(1) التمهيد 6/ 430.

(2) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي ص167؛ وانظر ترجمته في تهذيب الكمال، للمزي 2/ 264.

(3) يقول ابن عبد البر في التمهيد 12/ 19:" هذا الحديث لا أعلمه يتصل من وجه صحيح، وهو حديث مشهور"، وانظر التمهيد 24/ 290، 293.

(4) التمهيد 12/ 132، 138، 16 / 229.

(5) في كلام الحافظ ابن حجر إذ يقول:" وهو يرد على ابن عبدالبر كلامه في هذا الحديث يقول: وصححه البخاري فيما حكاه عنه الترمذي، وتعقبه ابن عبد البر، بأنه لو كان صحيحًا عنده لأخرجه في صحيحه، وهذا مردود لأنه لم يلتزم الاستيعاب، ثم حكم ابن عبد البر مع ذلك بصحته لتلقي العلماء له بالقبول، فرده من حيث الإسناد، وقبله من حديث المعني، وقد حكم بصحة جملة من الأحاديث لا تبلغ درجة هذا ولا تقاربه " كذا في التلخيص الحبير 1/ 10، 11.

المبحث الرابع

التعارض بين الوصل والإرسال عند ابن عبد البر

تعارض الوصل والإرسال هو: أن يختلف الرواة الثقات في حديث، فيرويه بعضهم متصلًا، وبعضهم مرسلا، فأما المتصل: هو الذي اتصل إسناده، فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه إلى منتهاه، أما المرسل: هو ما يقابل المتصل، ويدخل فيه ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ، فإن مسألة تعارض الوصل مع الإرسال ليس لأئمة نقاد الحديث فيها اختيار ثابت يصلح لكل حديث على حدة؛ وإنما ذلك يعد من المسائل الاجتهادية التي تختلف فيها أنظارهم؛ لأن الحكم عندهم دائر مع القرائن والمرجحات؛ إذ إن لكل رواية واقعا حديثيًا ونقدًا خاصًا بها، وهذا الأمر تجده عند ابن عبد البر، ومن خلال تعامله مع تعارض الوصل والإرسال، يتضح منهجه من خلال:

عند تعارض الوصل والإرسال في الحديث:

ففي حديث مالك عن نافع، أن رسول الله ﷺ:" رأي في بعض مغازيه امرأة مقتولة، فأنكر ذلك ونهي عن قتل النساء والصبيان"[6]، عقب عليه بقوله هكذا رواه يحيي، عن مالك، عن نافع مرسلًا [7]، وتابعه رواة الموطأ[8]، وقال بإرسال الحديث أيضًا ابن عدي، وابن المظفر، والجوهري، والدار قطني.

(6) أخرجه البخاري في "صحيحه" (61/4) برقم: (3014) (كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب بنحوه.

(7) في كتاب الجهاد، باب / النهي عن قتل النساء والوالدان في الغزو 1/ 576، 577 برقم 1291.

(8) منهم ابن وهب في غرائب مالك، لابن مظفر، ص166، وابن القاسم وابن وهب أيضًا، كما في رواتيهما المجموعة من

قال ابن عدي:" وهذا الحديث قد رواه مالك في الموطأ مرسل: أن النبي ﷺ" الحديث[1]، وتابعه ابن المظفر إذ يقول في الموطأ:" مرسل"[2]، والجوهري الذي يقول:" هذا حديث مرسل في الموطأ ليس فيه عن ابن عمر، غير أبي مصعب فإنه أسنده كما في مسند الموطأ[3]، والدار قطني إذ يقول:" أسنده أبو مصعب بخلاف عنه دون غيره، وأسنده الوليد، وابن المبارك، وإسحاق الرازي، وابن مهدي، وإبراهيم بن حماد، ومحمد بن الحسن، وابن خلاد عن معن، وسلام بن واقد، وأبو إسماعيل الأيلي، ويحيي بن صالح، وعتيق بن يعقوب، كما في أحاديث الموطأ[4]، ثم بين أبو عمر بعض الطرق الموصولة عن مالك[5]، منها عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعًا جماعة، منهم: محمد بن المبارك الصوري، وعبدالرحمن بن مهدي[6]، وإسحاق بن سليمان الرازي[7]، والوليد بن مسلم[8]، وعتيق بن يعقوب الزبيري[9]، وله شواهد من حديث رباح بن الربيع الأسيدي، وحديث حنظلة بن الربيع الكاتب، وحديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك السلمي، وحديث عبد الله بن عباس"[10].

الراوي الضعيف المتفرد بوصل الحديث الذي أرسله الثقات:

ومثال ذلك قول ابن عبدالبر:" مالك عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره أن مسكينة مرضت، فأخبر رسول الله ﷺ بمرضها، وكان رسول الله ﷺ يعود المساكين، ويسأل عنهم، فقال رسول ﷺ:" إذا ماتت فآذنوني بها"[11]، فخرج بجنازتها ليلًا، فكرهوا أن رسول الله ﷺ، فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بالذي كان من شأنها، فقال:" ألم آمركم أن تؤذنوني بها" فقالوا: يا رسول الله ﷺ، كرهنا أن نخرجك ليلا ونوقظك فخرج رسول الله ﷺ حتى صف بالناس على قبرها، وكبر أربع تكبيرات".

ورد الحديث مرسلا عند الإمام مالك، وقد روي موسي بن محمد بن إبراهيم القرشي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إمامة، عن رجل من الأنصار:" أن رسول الله ﷺ صلي علي قبر امرأة بعد ما دفنت فكبر عليها أربعا"[12]، وله شواهد من حديث أبي هريرة الدوسي، وعبد الله بن عباس، وأنس بن

تأليف ابن جوصا الدمشقي، 2/ 18، والطحاوي من طريق أبي عامر العقدي في شرح المعاني، 3/ 220، ومعن بن عيسى في إحدي الروايتين عنه كما في إتحاف السالك، لابن ناصر الدين، ص248.

(1) الكامل، ابن عدي، 3/ 95.

(2) ابن المظفر، غرائب مالك، ص149.

(3) مسند الموطأ، للجوهري، ص524.

(4) أحاديث الموطأ الدار قطني، ص27.

(5) أحاديث الموطأ الدار قطني، ص27، والملاحظ أن الشافعي رواه موصولًا 2/ 103، ومحمد بن الحسن في روايته للموطأ ص868، وعبدالله عند أحمد في المسند، 2/ 23.

(6) أخرج رواياته ابن عبدالبر في التمهيد، 16 / 136.

(7) رواه أحمد من طريقه في المسند، 2/ 75.

(8) أخرجه من طريقه الطحاوي في شرح المعاني 3/ 221؛ وابن المظفر في غرائب مالك ص165؛ وأبو عوانة في المستخرج 4/ 94؛ وابن عبدالبر في التمهيد 6/ 137.

(9) أخرجه الدار قطني بسنده كما في إتحاف السالك، لابن ناصر الدين ص247.

(10) التمهيد 1/ 94، 100.

(11) أخرجه مالك في "الموطأ" (318/1) برقم: (772 / 258) (كتاب الجنائز، ما جاء في التكبير على الجنائز) (بهذا اللفظ).

(12) أخرجه النسائي في "المجتبى" (416/1) برقم: (4/2024) (كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر) (بهذا اللفظ).

مالك، وهذا لم يتابع عليه، وموسي بن محمد هذا متروك الحديث، وقد روي سفيان بن حسين هذا الحديث، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه، عن النبي ﷺ وهو حديث مسند متصل صحيح من غير حديث مالك، من حديث الزهري، وروي من وجوه كثيرة، عن النبي ﷺ كلها ثابتة"[1]، منها إخراج البخاري[2] ومسلم [3] له من حديث أبي هريرة[4].

تفرد الثقة بإرسال الحديث ووصله غيره من الثقات.

مثال ذلك قول ابن عبد البر:" مالك عن زيد بن أسلم أنه قال: قدم رجلان من المشرق، فخطبا، فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله ﷺ:" إن من البيان لسحرًا"[5]، هكذا رواه يحيي عن مالك عن زيد بن أسلم مرسلًا [6]، وما أظن أرسله عن مالك غيره, وصله جماعة عن مالك من الثقات منهم: القعنبي[7]، وابن وهب[8]، وابن القاسم[9]، وابن بكير، وابن نافع، ومطرف، والتنيسي[10]، رووه عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ، وهو الأصح في هذا الباب[11]، وله شواهد من حديث عمار بن ياسر، وعبد الله بن عباس، وبريدة بن الحصيب الأسلمي، فقال رسول الله ﷺ" إن من البيان لسحرًا، ورد من طريق يحيي بن سعيد القطان، عن مالك موصولًا[12].

تفرد الراوي الثقة بوصل حديث أرسله الثقات.

مثال ذلك قول ابن عبد البر:" مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله ﷺ سئل عن الغبيراء؟ فقال:" لا خير فيها"، ونهي عنها، قال مالك: وسألت زيد بن أسلم عن الغبيراء فقال:" هي الأسكزكة"[13].

ورد عند أكثر رواة الموطأ مرسلًا، لم يسنده عن مالك، إلا ابن وهب، في حديثه عن إسماعيل بن عبدالرحمن بن علي، قال: حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان، قال: حدّثنا غير واحد عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن مالك، عن زيد بن أسلم،

(1) التمهيد 6/ 253، 254.

(2) أخرجها في كتاب / الصلاة، باب / كنس المسجد 1/ 552، 553 برقم 458، 460.

(3) كتاب الجنائز 2/ 659 برقم 956.

(4) هناك أمثلة أخرى التمهيد 1/ 114، 116، 6/ 412.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه (7 / 19) برقم: (5146) (كتاب النكاح، باب الخطبة) (بنحوه مختصرًا.)، (7 / 138) برقم: (5767).

(6) كتاب الجامع، ما يكره من الكلام بغير ذكر الله عزوجل 2/ 583، 584 رقم الحديث 2820.

(7) رواه من طريقه أبو داود في كتاب الأدب، باب / ما جاء في المتشدق في الكلام 4/ 302 برقم 5007، والجوهري في المسند 340، وأبو نعيم في الحلية 2/ 224.

(8) التمهيد 2/ 136.

(9) التمهيد 2/ 136.

(10) كما رواه البخاري من طريقه، ك / الطب، باب/ إن من البيان سحرًا 10 / 237 رقم الحديث 57 67.

(11) التمهيد 3/ 246، 250، جامع التحصيل، للعلائي وهامشه رقم 211.

(12) التمهيد 5/ 196، 170.

(13) أخرجه مالك في الموطأ(1 / 1238)(3129 / 645) كتاب الأشربة، ما جاء في تحريم الخمر (بهذا اللفظ) وابن أبي شيبة في مصنفه (12 / 304) (24687) كتاب الأشربة، فِي غبيراء السكر فهذا الحديث روي من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلًا، التمهيد 5/ 167، ونبيذ الأرز، وقيل: نبيذ الذرة.

عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ أنه سئل عن الغبيراء، فذكره سواء، قال أبو إسحاق بن شعبان: وحدثناه أحمد بن محمد، عن الحارث بن مسكين، عن ابن القاسم، عن مالك، هكذا قال ابن شعبان، والذي في الموطأ لابن القاسم في هذا الحديث الإرسال، كرواية يحيي وغيره"[1]، بين ابن عبدالبر انفراد ابن وهب رغم إمامته وحفظه، بوصل هذا السند، ومخالفته في ذلك جمهور رواة الموطأ مثل: يحيي بن يحيي، وابن القاسم، وأبي مصعب الزهري، ومحمد بن الحسن الشيباني.

نماذج من تعامل ابن عبد البر مع المرسل في كتابيه: الاستذكار والتمهيد.

لقد صرح ابن عبد البر أن مرسل مالك أقوى، وأنه أحب إليه، فسبق ابن عبد البر إلى وصل ما في الموطأ من المراسيل، وميزه عن المسند، ومن ذلك وصل مرسل ابن المسيب في الموطأ: "من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها..."، من طريق أبي هريرة، وذكر من تابع مالكًا عن ابن شهاب من أصحابه في إرساله ومن وصله فأسنده، ووصل حديث عروة بن الزبير:" إذا بدأ حاجب الشمس فأخروا الصلاة..."، من طريق ابن عمر، وذكر وصله من طريق عائشة، فأخطأ فيه ولم يتابع عليه، وصحح الحديث من طريق عروة عن ابن عمر، ووصل حديث عروة في صلاة أبي بكر بصلاة رسول الله، وصلاة الناس بصلاة أبي بكر من طريق عائشة، وذكر أنه مرسل في الموطأ، وقد وصله حماد بن سلمة وابن نمير وأبو أسامة، فرووه عن هشام عن أبيه عن عائشة، ووصل مرسل جعفر بن محمد عن أبيه في خطبتي يوم الجمعة والجلوس بينهما، وأسنده من طريق صحاح كلها عن ابن عمر، وعن جابر بن سمرة [2].

الخاتمة

فبعد رحلة من البحث والتقصي انتهيت بفضل الله تعالى من هذا البحث، وقد خرجت منه بالنتائج والتوصيات التالية:

النتائج:

- المرسل في الموطأ قد أورده مالك من طرق متصلة أو مسندة أو مرفوعة قبل ذلك، كما أوضح ذلك ابن عبد البر وغيره من المحدثين.
- وافق ابن عبد البر جمهور العلماء في تعريف المرسل، وعدم الاحتجاج به، وأنه ضعيف باتفاق العلماء.
- بين ابن عبد البر أن الأحاديث التي أوردها مالك علي سبيل المتابعة والاستشهاد أوردها من طرق متصلة في مواضع أخرى داخل كتابه.
- بين ابن عبد البر الأسباب العلمية التي دفعت مالك بن أنس إلي إرسال الحديث، ومنها ورود الحديث متصل من طرق أخرى داخل الموطأ.
- أئمة النقد المتقدمون اختلفوا في الحكم على المرسل، ومما اعتمدوا عليه في الحكم عىلى المرسل رواية الراوي بالإرسال، وسماع الرواة

(1) التمهيد 5/ 166، 167، والتقصي ص46، 51.

(2) التمهيد، 349/4، 364/4؛ الاستذكار، 74/1، 84/1، 173/2.

وإدراكهم من رووا عنه، ومن هنا فإن لعلم الجرح والتعديل علاقة بالحكم على الحديث المرسل.

- جمهور المحدثين لا يقبلون المرسل مطلقا، فإذا تأييد الحديث بطريق آخر يقويه ترجح قبوله وغلب على الظن ثقة الرواي الساقط.

التوصيات:

- دراسة أثر علوم الحديث في خدمة السنة وضبطها.
- يجب بيان أثر التكامل المعرفي والعلمي بين أصول الفقه والحديث.
- تجب دراسة مراسيل صغار التابعين، وحكم العمل بها.
- بيان أثر النقد الحديثي، تطبيقا على بعض الكتب من خلال الدراسات العليا والبحوث المحكمة والمؤتمرات.

المراجع:

ابن حزم الأندلسي وجهوده فى البحث التاريخي والحضاري، عبدالحليم عويس، ط2، الزهراء للإعلام العربي، مصر، 1986م.

ابن عبدالبر وجهوده فى التاريخ، ليث سعود الجاسم، ط2، دار الوفاء، المنصورة، مصر، 1988م.

إتحاف السالك برواة الموطأ عن الإمام مالك، الدمشقي، ناصر الدين الألباني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.

الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، بدر الدين الزركشي، تحقيق: سعيد الأفغاني، ط4، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985م.

الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس، على بن عمر الدار قطني، تحقيق: رضا بن خالد الجزائري، ط1، مكتبة الرشد، السعودية، 1997م.

أحاديث الموطأ، علي بن محمد الدار قطني، تحقيق: محمد الكوثري، ط1 مكتب نشر الثقافة الإسلامية، مصر، 1997م.

الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، الإمام أبي الحسن علي بن بلبان الفارسي (739 هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1988م.

أدب الإملاء والاستملاء، عبدالكريم بن محمد السمعاني، ط1، طبعة ليدن، لندن، 1952هـ.

الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، ط1، مكتبة المعارف، باكستان، 2007م.

إرشاد الفحول، محمد بن على الشوكاني، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1979م.

إرواء الغليل بتخريج منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، ط1، المكتب الإسلامي، مصر، 1979م.

الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، ط1، دار قتيبة، مصر، 2014م.

الاستغناء فى معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر، تحقيق: عبدالله مرحول السوالمة، ط1، دار ابن تيمية، مصر، 1985م.

الاستيعاب فى معرفة الأصحاب، عبدالله بن يوسف ابن عبدالبر، تحقيق: محمد البجاوي، ط1، دار نهضة، مصر، 1996م.

أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير الجزري (ت 630هـ)، تحقيق جماعة من العلماء، ط1، طبعة الشعب، مصر، 1390هـ.

الإصابة في تمييز الصحابة، شهاب الدين ابن حجر (ت 852هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط1، دار النهضة، مصر، 2006م.

إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر القيم الجوزية، تحقيق: طه عبدالرؤوف، ط1، دار الجيل، بيروت، 1441هـ.

الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت 902 هـ)، تحقيق: فراند وزنثال، ط1، دار الكتب العلمية بيروت، 1443هـ.

الاغتباط من رمى بالاختلاط، سبط ابن العجمي، ط1، دار الحديث القاهرة، 1988م.

الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين محمد بن علي المعروف دقيق العيد(ت 702هـ)، تحقيق ودراسة قحطان عبدالرحمن الدوري، ط1، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1982م.

الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكني والأنساب، أبو نصر علي ابن ماكولا (ت 487هـ)، تحقيق عبدالرحمن بن يحيي المعلمي اليماني، ط1، الناشر محمد أمين دمج، بيروت، لبنان، 1988م.

الانتقاء بفضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، عبدالله بن يوسف ابن عبدالبر، تحقيق: عبدالفتاح أبي غدة، ط1، بيروت، لبنان، 1997م.

الأنساب، سعد عبدالكريم بن محمد السمعاني (ت 562هـ)، تحقيق: المعلمي اليماني، ط1، نشره أمين دمج، بيروت، 1998م.

البداية والنهاية، الحافظ إسماعيل بن عمر ابن كثير(ت774هـ)، ط1، مكتبة المعارف، بيروت، 1997م.

التاريخ الأوسط والصغير، الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، تحقيق: إبراهيم زايد، ط1، دار الوعي، حلب، 1997م.

التاريخ الكبير، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ)، ط1، دار المعارف العثمانية، بالهند، 1360هـ.

مصنفاته ودراسة منهجه وموارده فى كتابه الإصابة، ابن حجر العسقلاني(852هـ)، تحقيق: شاكر محمود عبدالمنعم، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1997م.